

القصر والجمع في السفر 54 64

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الاولين والآخرين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد فهذا اللقاء سيكون الحديث باذن الله تعالى حول احكام صلاة المسافر - [00:00:03](#)

ولما كان السفر مظنة المشقة جاءت الشريعة الاسلامية بتيسير بعض الاحكام التي ربما كان فيها مشقة على المسافر ومن ذلك ان الله سبحانه وتعالى اباح للمسافر ان يقصر الصلاة وان يجمع بين الصلاتين واذا كان المسافر في رمضان فان الله سبحانه وتعالى اباح له ان يفطر - [00:00:26](#)

كلامنا في هذا اللقاء سيكون حول قصر الصلاة للمسافر والقصر معناه ان المسافر يصلي الصلاة الرباعية المؤداة ركعتين فيصلّي الظهر ركعتين فذلك العصر كذلك العشاء اما صلاة الفجر وصلاة المغرب فلا يدخلهما القصر - [00:00:59](#)

والقصر بارك الله فيكم ليس له الا سبب واحد فقط وهو السفر بين العلماء رحمهم الله تعالى ان القصر جائز وان الاتمام افضل من القصر الا اذا كان السفر ثلاث مراحل - [00:01:26](#)

فاذا كان السفر ثلاث مراحل فان القصر افضل من الاتمام والمراحل جمع مرحلة والمرحلة مسيرة يوم ذهابا وبالتالي نقول اذا كان الانسان سفره الذي يريد يساوي ثلاث مراحل فاكثر فان القصر في حقه افضل. واذا كان مرحلتين - [00:01:51](#)

فان آا اتمام الصلاة في حقه افضل وانما يقصر المسافر الصلاة الرباعية المؤداة كما مضى وكذلك يشرع للمسافر ان يقصر الصلاة التي فاتته في السفر اذا تذكرها في سفر سواء في نفس السفر او في سفر اخر - [00:02:20](#)

مثال ذلك سافرت الى مكة هذا السفر الاول سافرت الى مكة ثم سافرت الى المدينة وعندما كنت في المدينة تذكرت انني في السفر الاول نسيت صلاة الظهر فهل يشرع لي في السفر الثاني ان اقصر - [00:02:50](#)

صلاة الظهر التي نسيتها في السفر الاول نعم يشرع لذلك ونستطيع ان نقول بارك الله فيكم من فاتته صلاة في الحذر فتذكرها في السفر فهذا لا يشرع له ان يقصرها بل يجب ان يصليها اربعا - [00:03:13](#)

ومن فاتته صلاة في السفر فتذكرها في الحظر فهذا ايضا يجب عليه الاتمام فيصلّيها اربعا والحالة الثالثة من فاتته صلاة في السفر فتذكرها في نفس السفر او في سفر اخر فانه - [00:03:35](#)

له ان يصليها قصرا اي يصليها ركعتين قد يسأل سائل فيقول متى يبدأ الترخص بالقصر الجواب يبدأ الترخص بالقصر اذا فارق الانسان بنيان بلدته فاذا جاوز سور بلدته فارق بنيان مدينته فحين اذ يشرع له ان يترخص برخص السفر - [00:03:55](#)

ومنها القصر وينتهي الترخص اذا وصل الانسان الى موضع اقامته الى مدينته او الى قريته او اذا نوى الاقامة في مكان اربعة ايام فاكثر. حينئذ نقول له يجب عليك اتمام الصلاة - [00:04:27](#)

مثال ذلك سافر شخص نفترض على سبيل المثال هو في اليمن فاسافر الى مكة وهو يعزم وينوي انه يقيم في مكة سبعة ايام. فهذا الشخص لا يجوز له ان يقصر الصلاة. لانه نوى الاقامة - [00:04:50](#)

اكثر من اربعة ايام. اربعة ايام فصعد واما اذا كان عازما على الاقامة اقل من اربعة ايام فهذا يجوز له ان يقصر الصلاة اذا نكون بارك الله فيكم علمنا اولاً - [00:05:12](#)

حكم اصل الصلاة وقلنا ان قصر الصلاة افضل اذا كان السفر ثلاث مراحل فصاعدا والا فالاتمام افضل وعلمنا ايضا ان قصر الصلاة يكون في الصلاة الرباعية المؤداة او في صلاة فاتت في سفر فقضاها في سفر اما في نفس السفر او في سفر اخر - [00:05:33](#)

وعلمنا متى يبدأ الترخص بالقصر ومتى ينتهي الترخص بالقصر وعلمنا ايضا ان القصر له سبب واحد وهو السفر ومن ثم اذا علمنا هذه الاشياء فما هي شروط قصر الصلاح نقول - [00:06:02](#)

عد العلماء رحمهم الله تعالى للقصر شروطا اول شرط من شروط قصد الصلاة ان يعلم مقصده الذي يريد السفر اليه فمن كان لا يعلم مقصده وهذا الذي يسمى عند الفقهاء الهائم الذي لا يدري اين يذهب - [00:06:28](#)

فهذا لا يجوز له ان يقصر الصلاح لانه ليس له مقصد يقصده من سفره ومن شروط قصر الصلاة ان يكون السفر طويلا ومعنى كون السفر طويلا اي ان يكون السفر مرحلتين - [00:06:51](#)

وقدر فقهاؤنا الشافعي رحمهم الله تعالى المرحلتين بثمانية واربعين بثمانية واربعين ميم والامام النووي رحمه الله تعالى قدر الميل بستة الاف ذراع وعلى تقدير الامام النووي رحمه الله تعالى اذا اردنا ان نحسب المسافة بالكيلومترات يكون مسافة القصر مئة واربعة واربعين - [00:07:14](#)

كيلو متر لكن كثير من فقهاء الشافعي المتأخرين المعاصرين اخذوا بما قدره الحافظ بن عبد البر ان الميم يعادل ثلاثة الاف وخمسمائة ذراع وبناء على هذا التقدير تكون مسافة آا السفر - [00:07:42](#)

او آا المرحلتان تكون المرحلتان تقريبا آا اربعة وثمانين كيلو متر وبالتالي اه اذا اخذ الانسان بهذا اه لا بأس الامر في ذلك واسع فنقول لابد ان يكون السفر طويلا اي ان السفر لابد ان يكون - [00:08:06](#)

مرحلتين ومن شروط جواز القصر ايضا ان المسافر لا يقتضي بتم فلو صلى خلف من يصلي صلاة تامة ولو كانت صباحا ولو ادركه في اخر جزء من صلاته فانه يجب عليه ان يتم صلاته - [00:08:28](#)

ومن الشروط ايضا ان يكون السفر سفرا مباحا ومعنى مباح اي مشروعا فيشمل السفر الواجب كسفر قضاء الدين والسفر المندوب كسفر صلة الرحم والسفر المباح كسفر التجارة والسفر المكروه كسفر الانسان وحده - [00:08:51](#)

ففي هذه الاسفار كلها يشرع القصر. اما لو كان السفر سفر معصية فلا يشرع القصر لان من القواعد الفقهية قاعدة شهيرة تقول ان الرخص لا تناف بالمعاصي والقصر رخصة فلا يعلق بالمعصية - [00:09:14](#)

ومن الشروط ايضا ان ان يتحرس عما ينافي القصر فلو كان قاصرا ان يصلي قصرا وفي اثناء صلاته نوى الإقامة او نوى الاتمام مثلا فانه يجب عليه ان يكمل صلاته اربعا - [00:09:35](#)

ومن شروط القصر ان ينوي القصر عند تكبيرة الاحرام فلو كبر تكبيرة الاحرام ولم ينوي حينها ان يقصر صلاته فلا يشرع له قصر الصلاة ومن الشروط ايضا ان يعلم جواز القصر - [00:09:59](#)

فلو كان الانسان جاهلا لا يعلم مشروعية القصر رأى اناسا وهم مسافرون وهو معهم مسافر يصلون فصلى الناس ركعتين بعد الصلاة. قال لهم لماذا صليتم ركعتين؟ قالوا قصرنا فقال انا لا اعرف اول مرة اسمع شيء اسمه القصر - [00:10:21](#)

الاصل ان تصلي الظهر مثلا ركعتين قال قد صليت معكم نقول صلاتك لا تصح لانك لم تكن عالما بجواز القصر اذ ان من شروط القصر العلم بجوازه ومن شروط مشروعية القصر دوام السفر - [00:10:45](#)

فلو انه كان على سفينته وكان يصلي على ظهرها وبأثناء صلاته وصلت السفينة الى مدينته فنقول له انتهى سفرك فيجب عليك ان تتم صلاته ان تتم صلاتك فتصلي اربعا لان القصر - [00:11:10](#)

شرع لعذر او شرع لرخصة وهي السفر فاذا انتهى السفر انتهى الترخص وفي القاعدة ما جاز لعذر بطل بزواله. وما لعذر جاز ابطال بالزوال اذا بارك الله فيكم هذه اهم الاحكام المتعلقة بقصر الصلاة - [00:11:35](#)

وكما تقدم ان قصر الصلاة له سبب واحد فقط وهو السفر ومن الرخص المتعلقة بالسفر ايضا ان المسافر يشرع له ان يجمع بين الصلاتين ومعنى الجمع ان يصلي المسافر صلاة الظهر والعصر - [00:12:02](#)

في وقت واحدة منهما اما في وقت الظهر فيكون جمع تقديم او في وقت العصر فيكون جمع تأخير او ان يصلي المسافر المغرب او العشاء بوقت واحدة منهما اما في وقت المغرب - [00:12:26](#)

فيكون جمعة تقديم واما في وقت العشاء فيكون جمع تأخير اذا هذا معنى الجمع فالجمع اذا يتعلق بوقت الصلاة. لا يتعلق بعدد الركعات. الذي يتعلق بعدد الركعات هو القصر وقد قلنا في القصر ان ان وقد قلنا في القصر ان القصر له سبب واحد وهو - [00:12:45](#) السفر احسنتم واما الجمع فعند فقهاءنا الشافعي رحمهم الله تعالى له السبب الاول السفر والسبب الثاني المطر السبب الاول السفر فيجوز بالسفر ان يجمع جمع تقديم او جمع تأخير والسبب الثاني المطر لكن في المطر لا يجوز ان يجمع الا جمع تقديم فقط فلا يشرع جمعته - [00:13:10](#)

دقيقة واختار جماعة من فقهاء الشافعية ومنهم الامام النووي رحمه الله انه يجوز الجمع بسبب المرض وهذا مذهب احمد. و اشار اليه صاحب الزبد رحمه الله تعالى فقال في مرض قول حكي وقوي اي قول للامام الشافعي رحمه الله - [00:13:43](#) واختاره حمد ويحيى النووي وفي بعض النسخ واختاره احمد ويحيى النووي اذا نقول بارك الله فيكم ان الجمع له اكثر من سبب والجمع كما مر اما جمع تقديم واما جمع تأخير - [00:14:07](#)

و جمع التقديم له اربعة شروط الشرط الاول ان يرتب بين الصلاتين فاذا كان يجمع مثلا بين الظهر والعصر ان يصلي الظهر اولاً ثم العصر واذا كان يجمع بين المغرب والعشاء ان يصلي المغرب اولاً ثم العشاء - [00:14:26](#) فلو قدم العصر على الظهر او قدم العشاء على المغرب لم تصح التي قدمها لو انه صلى العصر في جمع تقديم لو انه صلى العصر ثم الظهر. نقول ان العصر لتصح - [00:14:47](#)

ولو انه صلى العشاء ثم المغرب فان العشاء لا تصح اذا برك الله فيكم الشرط الاول في جمع التقديم ان يرتب بين الصلاتين والشرط الثاني ان يوالي بينهما فلا يفصل بين الصلاتين بفاصل يتسع لركعتين - [00:15:05](#) بل يصلي الصلاة الاولى ثم يبادر الى الصلاة الثانية ومن شروط جمع التقديم ايضا برك الله فيكم ان ينوي الجمع في اثناء صلاة الاولى ففي اثناء الصلاة الاولى ينوي انه سيجمع - [00:15:30](#)

الصلاة الثانية الى الصلاة الاولى فلو انه فرغ من الصلاة الاولى ثم نوى الجمع فحينئذ لا يشرع له الجمع مثال ذلك لو انه انتهى من صلاة الظهر وبعد ان انتهى من صلاة الظهر بدا له ان يجمع العصر - [00:15:53](#) الى الظهر فانه حينئذ لا يشرع له الجمع لانه لم ينوي الجمع في اثناء الصلاة الاولى ومن شروط جمع التقديم دوام العذر سواء كان هذا العذر هو السفر فمعنى ذلك انه لو في وصل - [00:16:14](#)

اه قبل ان يجمع قبل ان يحرم بالصلاة الثانية فلا يشرع له الجمع او كان ذلك العذر هو المطر فلو ان المطر انقطع قبل ان يكبر تكبيرة الاحرام للصلاة الثانية فلا يشرع له الجمع - [00:16:34](#)

اذا نقول ان شروط الجمع بين الصلاتين اربعة والكلام هنا برك الله فيكم على جمع التقديم الشرط الاول ان يرتب بين الصلاتين. فيقدم الصلاة الاولى التي هي اما ظهر او مغرب. على الصلاة الثانية التي هي اما عصر او عشاء - [00:16:54](#) والشرط الثاني ان يوالي بين الصلاتين والشرط الثالث ان ينوي الجمع في اثناء الصلاة الاولى والشرط الرابع برك الله فيكم ان يدوم عذره واما جمع التأخير فان له شرطين الشرط الاول من شروط جمع التأخير - [00:17:16](#)

انه ينوي الجمع قبل خروج وقت الصلاة الاولى بوقت او بقدر يتسع لجميع الصلاة. على ما اعتمده علامة الرمل فمثلا اراد ان يجمع اراد ان يجمع الظهر والعصر جمعة اخيه. نقول له - [00:17:39](#)

قبل ان يخرج وقت الظهر يجب عليك ان تنوي جمع التأخير على الاقل قبل ان يخرج وقت الظهر بقدر يتسع لصلاة الظهر كاملة هذا هو الشرط الاول والشرط الثاني ان - [00:18:03](#)

يدوم السفر الى الصلاة الثانية. ان يدوم السفر الى الصلاة الثانية. لان دوام السفر يعني دوام سبب الرخصة فما دام دوام السبب آ موجودا اذا الرخصة مشروعة والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [00:18:26](#)

- [00:18:55](#)